فيشرع في العلم ح على جزم وبصيرة لكن اراد سلوك طريق لم يره لكن عرف ان
سبيله جزم كم هي وكيف هي وما علامة منعطفاتها ومنزلها فهو على بصيرة وخبير في سلوكه
واما ما يتوقف على الشروع فيه من فرط الرغبة في تحصيله فهو ان يصدق ان له
فايدة مهمة يترتب عليه ليلا يكون طلبه عبثا فاذا لم يعتبر عسره فيه ولما فهم من عطف
المقدمات على المبادي التي هي جزء فيه ان المقدمات لها معنى لغوي بل ان يكون
معلوما فيما سبق ايضا كما دل عليه سياق الكلام قدمنا تفسيرها بما يتوقف
عليه اصل الشروع والمقدمة لهذا المعنى وان لم يذكرها المصنف المحقق فيما
سبق ولم يكن ان يكون مراده بالمقدمة المذكورة في اول الكتاب ذلك لان ذكره
فيه لم يكن مما يتوقف عليه اصل الشروع بالبصيرة وفرط الرغبة كما يتعرف
لكن لما كان المقدمة بهذا المعنى مشهورا جعله كالمذكور ثم مثل لما يتوقف
عليه الشروع بالبصيرة بقوله كتعريف العلم واراد به التعريف بالرسوم على وجه
ذكره ولا يتصور التعريف بالحد في المقدمات فان التعريف بالحد ما يكون بجميع اجزائه
واجزاؤه مسائله ولم يكن ذكر جميع مسائله في المقدمة على سبيل التصديق
اذ تكون المقدمة ح مقصودة ويتعذر ذكره على سبيل التصور ومثل لما
يتوقف عليه الشروع من فرط الرغبة بقوله وبيان غايته اي كالعلم ببيان
غايته المفيدة بها المترتبة عليه كما مر واما التعريف بالموضوع فلم يعد احد من هذين
الامرين بل مفيد بزيادة البصيرة كما حققه المحققون لكن كعادة الجمهور من
مقدمات الشروع بالبصيرة تبعهم المصنف العلامة وقال وموضوعه واراد بالبصيرة
اعم من ان يكون اصل البصيرة او زيادتها حتى يكون ذكره هنا لاكل ولعل ذكر
التمثيل اشارة الى ان المذكور في اول الكتاب من تعريف العلم وبيان الغاية
والموضوع من مقدمات الشروع بالبصيرة وفرط الرغبة والله اعلم وكان القدما
من الحكما يذكرون في صدور كتبهم قبل الشروع في المقصود ما ذكر على ما نقلهم

من

من سوق الكلام ما يعم هذه الرؤوس الثمانية والمراد بالمقدمة ح ما تعين في تحصيل الفن
كما قاله سيد المحققين الاول الغرض من العلم الشروع فيه وهو الباعث للفاعل
على تحصيل الفعل وقد يسمى بالعلة الغائية كما صرح به محقق العلامة الشيرازي
في شرح الاشراق ولم يكن المراد به اي غرض كان من الاغراض فانه لا يكفي في
الفعل لا بد ان تعتقد مع ان هذا الغرض يختص بذلك العلم ويترتب عليه
حتى يمكن الشروع في طلبه كما صرح به سيد المحققين ولم يكن المراد به ايضا
هو هذا الغرض الموصوف فانه من مقدمات اصل الشروع واذا لم يصدق
بالغرض الموصوف لزم ان لا يمكن الشروع فيه لما ذكر بل المراد انه لا بد ايضا ان
للشارع ان يصدق بما هو الغرض المفيد به المرتب عليه بهذا العلم حيث جعله
بقوله ليلا يكون طلبه عبثا لا عنده ولا عند الناس والغرض من المنطق
ما علمت وهو العصمة للذهن عن الخطا في الفكر فالغرض والغاية متحدان ذاتا
متخالفان اعتبارا لان الغرض هو العصمة المذكورة من حيث انها
باعثة للشارع ان يصدق بطلبتها ولعل المتاخرين لم يفرقوا بينهما وجعلوهما
شيئا واحدا فحينئذ يمكن ان يختلف غرض الطالبين بان يتعدد الباعث
لهم على تحصيله والمناسب ح ان يتبين في صدر الكتاب جميع هذه الاغراض
ويمكن عد ذلك بل هو قليل لان المراد بالغرض كما علمت الغرض المفيد به المترتب
عليه لا كل ما خلج في خاطر احد الثاني بيان المنفعة للعلم المطلوب وهي
ما يتشوقه الكل اي ما يهيج ويسبب تشوق كل من الطالبين اليه طبعا اي
بحسب الطبيعة ولا بد ان يتحقق الشارع من العلم بمنافع ما هو بصدد طلبه
لينشط اذا وجد بعض منافعه عند تحصيل بعضه في الطلب اي في طلب
ما بقي منه ويتحمل المشقة في تحصيله الى ان يتم وهي غير الغاية ايضا لان
المنفعة اذا فرضت لا يحصل للطالب في اثناء المطلوب فهي مخالفة لها ذاتا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)